رابط المادة على منصة باحث

ما حكم من تجاوز الميقات بدون إحرام وهو ناوٍ للحج؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

في سؤاله الاول يقول سافرت الى مصر ورجعت منها في شهر من شهر ذي القعدة الى مكة المكرمة ولم ادخل مكة محرما لاني كنت ناوي الحج وحجين في السابق ولله الحمد هل علي شيء بعد ذلك؟ الحج صحيح والحمد لله اذا كنت اديته على الوجه المطلوب واكملت مناسكه ولكن دخولك - 00:00:00

الى مكة متجاوزا الميقات بدون احرام وانت تريد الحج تكون قد تركت واجبا من واجبات الحج لان من مر بالميقات فهو يريد الحج والعمرة وجب عليه ان يحرم من الميقات الذي مر منه ولا يؤخر الاحرام الى مكة او الى ما دون الميقات فما حصل منك يعتبر تركا لواجب يوجب - 00:00:20

وعليك الفدية وهي ذبح شاة في مكة توزعها على فقراء الحرم. نعم - 00:00:40